



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (314) لسنة 2021 ميلادية  
بتسمية وكيل لوزارة التعليم التقني والفني

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012 م، بتحديد اختصاصات وكلاء الوزارات ومساعدتهم.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.


قرر:

مادة (1)

يُسمى السيد / فتحي الناجي أكريم محمود، وكيلا لوزارة التعليم التقني والفني لشؤون التعليم الفني المتوسط.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
عبد الحميد محمد اللبيبي  
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 12 صفر 1443 هـ  
الموافق 09/19 2021 ميلادي  
(ع.ع. أبو زيد \* \* / القانونية)